

**قرار أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل والأمن العام**  
**رقم ( 28 ) لسنة 1371 و.ر .**  
**بشأن إنشاء مراكز للأمن الشعبي المحلي**

أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل والأمن العام ، ،  
- بعد الاطلاع على القانون رقم ( 1 ) لسنة 1369 و.ر بشأن المؤتمرات  
الشعبية واللجان الشعبية لائحته التنفيذية .  
- و على القانون رقم ( 10 ) لسنة 1992 بفرنجي بشأن  
إصدار قانون الأمن والشرطة ولائحته التنفيذية .  
- وعلى قرار أمانة مؤتمر الشعب العام رقم ( 193 ) لسنة 1370 و.ر .  
بشأن إنشاء مؤتمرات شعبية أساسية .  
- وعلى كتاب الأخ / أمين اللجنة الشعبية للعدل والأمن العام بشعبية  
مصراته رقم 108 بتاريخ 14 / 1 / 1371 و.ر . 2003 ف .  
- وبناء على ما عرضه الأخ / الكاتب العام للشئون الأمنية .

قرر

**مادة ( 1 )**

تشأ مراكز للأمن الشعبي المحلي بمؤتمرات الشعبية الأساسية بشعبية  
مصراته وهي : -

- 1 - المؤتمر الشعبي الأساسي / شهداء الرميلة .
- 2 - المؤتمر الشعبي الأساسي / رأس الصوبية .
- 3 - المؤتمر الشعبي الأساسي / ذات الرمال .
- 4 - المؤتمر الشعبي الأساسي / 9 يوليو .

**مادة ( 2 )**

تتحدد دائرة الاختصاص المكانى للمراكز بالحدود الإدارية للمؤتمرات  
الشعبية الأساسية المذكورة في المادة الأولى من هذا القرار .

صفحة رقم 497

العدد 9

**مادة ( 3 )**

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره  
وينشر في مدونة الإجراءات .

محمد على المصراوي  
أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل والأمن العام

صدر في 21 / أي النار / 1371 و.هـ .  
الموافق : 21 / 1 / 2003 فـ .